فيقال اقسط اذا زال القسط اي الجور والظلم ولذلك
جاء اما القاسطون الاية وجاء اقسطوا ان الله
يحب المقسطين اهـ ويخالفه في المصباح قسط قسطا
من باب ضرب وقسوطا جار وعدل ايضا وهو من
الاضداد قال ابن القطاع واقسط بالالف عدل
والاسم القسط بالكسر انتهى قوله من الازواج
اي الزوجات قوله وان خفتم ان لا تقسطوا
في اليتامى الاقساط العدل وقرئ بفتح التاء فعيل
هو من قسط اي جار ولا مزيدة كما في قوله تعالى
لئلا يعلم وقيل هو بمعنى اقسط فان الزجاج
حكى ان قسط يستعمل استعمال اقسط والمراد بالخوف
العلم كما في قوله تعالى فمن خاف من موص جنفا
غير عنه بذلك اذ انما يكون المعلوم محذورا
وهذا شروع في النهي عن منكر اخر كانوا يأتونه
متعلق بالقسط اليتامى اصالة وبأموالهم تبعا فهو
عقيب النهي عما يتعلق بأموالهم خاصة وتاخيره
عنه لقلة وقوع المنهي عنه بالنسبة الى الاول
وتنزيله منزلة المركب من المفرد وذلك انهم كانوا
يتزوجون من يحل لهم من اليتامى اللاتي يلونهن
لكن لا لرغبة فيهن لجمالهن ويسيؤون في الصحبة
والمعاشرة ويتربصون بهن الموت ليرثوهن

وهذا قول

وهذا قول الحسن وقيل هي اليتيمة تكون في حجر وليها
فيرغب في مالها وجمالها ويريد ان ينكحها بادنى من
سنة نسائها فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا
لهن في اكمال الصداق وامروا ان ينكحوا ما سواهن
من النساء وهذا قول الزهري رواية عن عروة عن
عائشة رضي الله عنها انتهى ابو السعود وعبارة
الخازن يعني وان خفتم يا اولياء اليتامى ان لا تعدلوا
فيهن اذا نكحتموهن فانكحوا غيرهن من الغرائب
عن عروة انه سأل عائشة رضي الله تعالى عنها
عن قول عز وجل وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى
فانكحوا ما طاب لكم من النساء الى قوله او ما ملكت
ايمانكم قالت يا ابن اختي هذه اليتيمة تكون في
حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان ينتقص
صداقها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا في اكمال
الصداق وامروا بالنكاح من غيرهن قالت عائشة
فاستفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك فانزل الله عز وجل ويستفتونك في
النساء الى قوله وترغبون ان تنكحوهن فبين الله لهم
في هذه الاية ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال
ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بأبناء جنسها في
اكمال الصداق وبين في تلك الاية ان اليتيمة

Copyright © King Saud University